هذه 11 قاعدة التغزل والتندب والانشادة والتفرنج دليل البعد عن وحوله لما اذ الجلال مانع من قيام النفس والشعر من محامدها ومن ظهر نور الحق على قلبه لم يبق فيه نصب لغيره فيكون ما جاء عنه اشبه ما اليه من الماء البارد ولهذا قل شعر المحققين من الاكابر كالجنيد وابي محمد عبد القادر والشاذلي ونحوهم ولهم اسوة في الاكابر من الصحابة اذ كانوا اعلم الناس به ولكنهم لم يذكروه الا في محل لا يشير الى شيء من الحقايق وان كانت مضمنة فيه فعلى

12 ندرة والله اعلم قاعدة عقوبة الشيء ومثوبته من نوعه سيجزيهم وصفهم جزاء وفاقا من زنى زني باهله ومن ثم عوقب موثر السماع والقول باطلاق اقوال الناس وانيب باطلاق ثناء الناس عليه فلا يزال بين مادح وذام بوجه لا يمكن انفكاكه عنه حتى ينفك عما هو به كما جرب من سنة الله تعالى ومنه حكاية يوسف بن الحسين في قوله ابلام في اهل الري ومنه عقوبة ابن الجلا في ذكره استحسان وجه شاب بانساء القران اذ البصيرة كالبصر فان البصر اذ لي شيء وقع فيه منع رؤيته وكذلك البصيرة اذ لي شيء شوشها منعها من

13 / 14 الرؤية قاعدة حفظ العقول واجب كحفظ الاموال والاعراض فمن ثمه قيل يمنع السماع باتفاق في حق من علم غلبة عقله به ولا يجوز قطع الخرق وان دخل فيه على المكارمة لاضاعة المال ولا يجوز ان يدخل مع القوم من ليس منهم وان كان عابدا او زاهدا لا يقول بالسماع ولا يراه وكذا العارف لان حالهم فيودي لاغتيابه الجماعة بالنقص وصورة اللهو واعتيابهم له قال لنا الشيخ ابو العباس الحضرمي كان يصحب بعض المشايخ فقيه فاذا حضر السماع صرفه ولا يسمع بحضوره مع كونه في عداد اصحابه وقال ان السماع فيه

14 طريق لكن لمن له به معرفة والله اعلم قاعدة يعذر الواجد لحالة لا يملك نفسه

16 فيها وله حكم المجنون في حاله لسقوط اعتبار افعاله وعدم جري الاحكام عليه ان تحقق وجود الحالة منه ويلزمه استدراك الفايت كالسكران للتسبب في الاصل وينتفي جواز الاقتدا كتواجد النوري في قيامه للسيف ايثارا والا فهو اعانة على قتل نفسه وكحالة ابي حمزة في بقائه في البير حتى اخرج بمهلكة وكحالة

بنظرة

النبا

الشبلي في حلق لحيته والقائه المال في البحر عند شعوره بنخلة الى غير ذلك مما لا يوافق الشرع من ظواهر افعالهم التي حمل عليها غالب الوجد كما هو ظاهر من حكاياتهم فلهم فيها حكم المجانين ومن ذلك الرقص ونحوه وبالجملة فلا عتب على معذور لم يقصد المخالفة بوجه لا يمكنه غير ما فعل لعدم ضبط حركاته وقد قال عليه السلام للمجنونة ان شئت صبرت ولك الجنة او دعوت الله فيشفاك فرضيت على ان لها الجنة فهذا خير من التعصب بالنكير وعكسه وهو اقرب للحق

15 اذ لا عصمة والله اعلم قاعدة الواجد ان لاحظ معنى في وجده فاده علما او عملا او حالا مع ميله للسكون والاستلقاء ظاهرا فوجده من الحقيقة والمعنى وان لاحظ الوزن والالحان فطبيعي شيطاني وان وقع له اضطراب واحتراق في النفس وان لاحظ نفس الحركة ليس الا فشيطاني شيطاني اعقبا اضطراب وهوشة في البدن فاشتعال ناري فلزم اعتبار ذلك بوجه من التحقيق تام والا فترك سببه اولا وهو

16 افضل لكل ذي دين يريد السلامة قاعدة التشبه بالقوم ملحق بالمتشبه بهم لحديث من تشبه بقوم فهو منهم لانه موذن بالمحبة وقد صح الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم قال انت مع من احببت فجاز التشبه باهل الخير في زيهم الا ان قصد التلبيس والتشهير كلباس المرقعة واخذ السبحة والعصى والسجادة والاصباغ ونحوه لما في ذلك مما ذكر ومن حماية النفس عن كباير لا تمكن معه وان امكنت فلا يمكن المجاهرة بها ثم لباس المرقعة اعون على دفع الكلف بها واذهب للكبر واقرب للحق مع الاقتدا بعمر رضه اذ لبسها مع وجود غيرها لصلاح قلبه الاتراه يقول حين لبس غيرها انكرت نفسي وهي ايضا اقرب لوجود الحلال الحال في اللباس منه ولمنع اكثر الاذايات في الاسفار وغيرها وقد امر الله عز وجل نساء المؤمنات مع ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وبناته بالتدني حتى يعرفن فلا يوذين وكان عمر رضه يضرب الاما على التنقب للتشبه بالحراير وقال الشيخ ابو يوسف الدهماني رحمه لفقير له اخذوه العرب في البادية ولم يكن معه زي الفقراء المفرط اولى بالخسارة لان هذه الاسباب سلاح من دخلها احترم من اجل الله ومن لم يحترمه فقد هتك ذمة الله ومن هتك ذمة الله تعالى لا يفلح